



اشتراطات مراكز الاسترخاء والعناية بالجسم

قرار وزاري رقم: 4600231084/1 وتاريخ رقم: 1446/5/2هـ
1446 هـ - 2024 م





للإخراج: إصدار اشتراطات مراكز الاسترخاء والعناية بالجسم

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



وكالة الوزارة للتراخيص وتنسيق المشروعات

قرار وزاري

إن وزير البلديات والإسكان
بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبناءً على نظام إجراءات التراخيص البلدية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ
١٤٣٥/٠٩/٢٣ هـ والمتضمن بالمادة الثالثة: تختص الوزارة بإصدار التراخيص البلدية للأنشطة بجميع
أنواعها، وتعديلها، وتجديدها، وإلغائها، وإيقافها، وبالإطلاع على اشتراطات مراكز الاسترخاء
والعناية بالجسم الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٠٥٧٥٨٨/١ وتاريخ ١٤٤٣/٠٧/٢٨ هـ.

يقرر ما يلي

- أولاً: الموافقة على " اشتراطات مراكز الاسترخاء والعناية بالجسم " بالصيغة المرفقة.
- ثانياً: تحل هذه الاشتراطات محل اشتراطات مراكز الاسترخاء والعناية بالجسم الصادرة بالقرار
الوزاري رقم ٤٣٠٠٠٥٧٥٨٨/١ وتاريخ ١٤٤٣/٠٧/٢٨ هـ.
- ثالثاً: تنشر هذه الاشتراطات على الموقع الإلكتروني للوزارة، ويعمل بها من تاريخ نشرها.
- رابعاً: تعطى المنشآت القائمة مهلة تصحيحية لمدة (١٨٠) يوم من تاريخ النشر.
- خامساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه، ويلغى ما يتعارض معه من قرارات صدرت في موضوعه.

والله ولي التوفيق،،،
راجحي
المعلم

وزير البلديات والإسكان

ماجد بن عبدالله الحقييل

المحتويات

28	الباب السادس: الأحكام العامة والتظلمات	4	الباب الأول: المقدمة والتعريفات
29	6.1 الأحكام العامة	5	1.1 المقدمة
29	6.2 التظلمات والشكاوى	5	1.2 الأهداف
30	الباب السابع: الأدلة المرجعية	5	1.3 نطاق التطبيق
31	7.1 الأدلة المرجعية	6	1.4 المصطلحات والتعريفات
		8	الباب الثاني: متطلبات الترخيص
		9	2.1 متطلبات الترخيص
		10	الباب الثالث: المتطلبات المكانية
		11	3.1 متطلبات الموقع
		12	3.2 متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة
		12	3.3 متطلبات اللوحات التجارية
		13	الباب الرابع: المتطلبات الفنية
		14	4.1 المتطلبات الفنية العامة
		14	4.2 المتطلبات الإنشائية
		14	4.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام
		15	4.4 متطلبات الدرج والأرصعة الخارجية
		16	4.5 متطلبات الجدران الداخلية
		16	4.6 متطلبات الأرضيات
		17	4.7 متطلبات الأسقف
		17	4.8 متطلبات الإضاءة
		17	4.9 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق
		18	الباب الخامس: المتطلبات التشغيلية
		19	5.1 المتطلبات التشغيلية العامة
		21	5.2 متطلبات التجهيزات الأساسية
		22	5.3 متطلبات اللوحات الداخلية
		23	5.4 متطلبات الكاميرات الأمنية
		23	5.5 متطلبات الصيانة العامة
		25	5.6 متطلبات النظافة العامة
		25	5.7 متطلبات التحكم في النفايات
		26	5.8 متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات
		26	5.9 متطلبات الدفع الإلكتروني
		27	5.10 المتطلبات الخاصة بالعاملين

الباب الأول

المقدمة والتعريفات

1.1 المقدمة

1.2 الأهداف

1.3 نطاق التطبيق

1.4 المصطلحات و التعريفات

المقدمة والتعريفات

1.1 المقدمة:

تمثل هذه الاشتراطات تنظيماً لمراكز الاسترخاء والعناية بالجسم والتي تعد من المنشآت الحيوية التي تساهم في تحسين جودة الحياة وتعزيز الصحة النفسية والجسدية، تم تحديث الاشتراطات الخاصة بنشاط الاسترخاء والعناية بالجسم لتشجيع الاستثمار وتسهيل الاشتراطات للمستثمرين والمستهلكين وضبط عملية التطوير ورفع معدل الامتثال بالاشتراطات البلدية مما سيكون له أثراً إيجابياً على البيئة العمرانية والنسيج الحضري للمدينة.

1.2 الأهداف:

- تم إصدار هذه الاشتراطات لتحقيق الأهداف التالية:
1. تطوير وتحسين بيئة الأعمال للنشاط.
 2. مساعدة الراغبين في الاستثمار في هذا المجال.
 3. رفع معيار الامتثال بالاشتراطات البلدية و معالجة مظاهر التشوه البصري.

1.3 نطاق التطبيق:

تطبق هذه الاشتراطات على منشآت نشاط الاسترخاء والعناية بالجسم.

1.4

المصطلحات والتعريفات:

الوزارة:

وزارة البلديات والإسكان.

الأمانة/البلدية:

شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري تمارس الوظائف الموكلة إليها بموجب نظام البلديات والقرى ولوائحه التنفيذية.

الترخيص البلدي:

موافقة مكتوبة من الأمانة/البلدية لشخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية لبناء أو فتح محل لأي نشاط على موقع معين وفق الشروط المحددة في النظام ونظام البلديات والقرى واللوائح المتعلقة به ويشمل الترخيص التجاري والترخيص الانشائي.

الارتدادات:

المسافات الفاصلة بين حدود المبنى وحدود ملكية الموقع.

الكود العمراني:

هو مجموعة الضوابط التفصيلية والاشتراطات لتنظيم الشكل العمراني للمباني، وربطها بمحيطها العام من خلال هوية محددة، تساهم في رفع مستوى البيئة العمرانية، وتحقيق أعلى درجات التوازن بين الإنسان والمباني والبيئة.

كود البناء السعودي:

مجموعة الاشتراطات وما يتبعها من أنظمة ولوائح تنفيذية وملاحق متعلقة بالبناء والتشييد لضمان السلامة والصحة العامة.

الملاءات:

غطاء رقيق من القماش وما في حكمه يستخدم على وجه الخصوص لتغطية مرتبة السرير.

مراكز الاسترخاء والعناية بالجسم:

منشأة نظامية مرخصة لممارسة نشاط حمامات الاسترخاء والتدليك.

حمام البخار (Steam Room):

غرفة يستخدم فيها بخار الماء والرطوبة العالية.

حمام (الساونا):

غرفة يستخدم فيها الحرارة الجافة والرطوبة المنخفضة.

حمام (الجاكوزي):

حوض استحمام ساخن أو بارد يحتوي على فتحات عديدة قد تكون جانبية أو سفلية خاصة لخروج الماء البارد أو الساخن أو كليهما، وذلك عن طريق ضخ الماء في الحوض بسرعات عدة حسب الرغبة من خلال تلك الثقوب.

التدليك (المساج):

الضغط على الجسد باستخدام الأيدي أو الأصابع أو المرافق أو السواعد أو الركب أو الأقدام أو بجهاز، يهدف التخفيف من الألم الجسدي أو الإجهاد.

الحالات الطارئة:

هي كل حالة تشكل خطراً فورياً على الصحة أو الحياة أو الملكية الشخصية أو البيئة، وتتطلب تدخلاً عاجلاً من الجهات المختصة بهدف الحيلولة من تلك الاخطار.

الرمز الالكتروني الموحد:

خدمة رقمية يقدمها المركز السعودي للأعمال بالتكامل مع الجهات الحكومية المعنية، تتيح وصول المستهلكين والمراقبين للبيانات الرئيسية المحدثة للمنشآت الاقتصادية، عبر رمز الاستجابة السريعة QR- (Code).

بطاقة النشاط:

البيانات التعريفية المختصرة لنشاط الأيزك (رقم، النشاط، أسم النشاط، الوصف التفصيلي للنشاط) مع بيان أهم الاشتراطات المكانية والخاصة لممارسة النشاط ومسمى لائحة الاشتراط التي تنظم ممارسة النشاط، والتي تمكن المستفيد من الحصول على اهم البيانات لممارسة النشاط.

الكشك:

هو منشأة صغيرة قائمة بذاتها ذات تصميم خاص متواكب مع الهوية العمرانية للمدينة يتم فيها عرض وبيع المنتجات أو تقديم الخدمات وتكون في المواقع المخصصة لها من الأمانة / البلدية.

الأنشطة الإضافية:

هي الأنشطة التي تمارس في نفس موقع المنشأة وليس لها نفس طبيعة النشاط المرخص له وتتطلب إضافة مساحة لممارستها، والمعتمدة في بطاقة النشاط.

الأنشطة المتجانسة:

هي الأنشطة التي تمارس في نفس موقع المنشأة ولها نفس طبيعة النشاط المرخص له ولا تتطلب مساحة إضافية، والمعتمدة في بطاقة النشاط.

الموجهات التصميمية للهويات العمرانية :

الاشتراطات والأدلة المعمارية الصادرة المقتبسة من المكون التراثي والطبيعي، وتشمل التصميم والمواد والألوان وغيرها من المكونات المستخدمة في الاعمال العمرانية، وتطبق في نطاق جغرافي محدد.

المستفيد:

شخص ذو صفة طبيعية أو اعتبارية يرغب في الحصول على الخدمات أو المنتجات المقدمة من المنشأة.

التجهيزات:

يقصد بها جميع الاحتياجات اللازمة للمراكز والتي تتلاءم مع طبيعة الخدمة.

التنظيف:

عبارة عن عملية تتم من خلالها إزالة المواد الغير مرغوب بها، كالأوساخ، العوامل المعدية، والشوائب الأخرى.

مستحضرات ومنتجات التجميل:

هي كل المنتجات المصنعة بغرض تزيين الوجه والجسم من ألوان و مواد صبغية أو دهنية وتكون مرخصة لهذا الغرض.

دور الميزانين:

هو دور متوسط بين أرضية وسقف أي فراغ ولا تتجاوز مساحته ثلث مساحة الطابق الموجود به، ويُسمح بزيادة هذه المساحة إلى نصف مساحة الطابق الذي يتوفر به نظام إطفاء آلي وإنذار صوتي معتمد.

الأدوات ذات الاستخدام الواحد:

هو منتج مصمم للاستخدام مرة واحدة ويتخلص منه كفايات طلبية.

مباني الاستخدام المختلط:

المناطق أو المرافق التي تسمح بتنوع الاستخدامات داخلها (مبنى سكني وتجاري).

الباب الثاني

متطلبات الترخيص

2.1 متطلبات الترخيص

متطلبات الترخيص

2.1

متطلبات الترخيص:

1. يجب أن تكون إجراءات الإصدار والإلغاء والتجديد والتعديل والإيقاف للترخيص وفقاً لنظام إجراءات التراخيص البلدية ولأحدثه التنفيذية.
2. يجب الحصول على موافقة الدفاع المدني قبل إصدار الترخيص.
3. يجب تقديم سجل تجاري ساري المفعول يحتوي على النشاط/الأنشطة المطلوب ترخيصها.

مثال:

The image displays two overlapping screenshots of the Balady website. The top screenshot shows the 'رخصة بناء' (Building Licence) application form, which includes fields for license type, location, and applicant details. The bottom screenshot shows the 'رخصة نشاط تجاري' (Commercial Activity Licence) application form, which includes fields for license number, name, ID, and address. Both forms feature a 'تقديم الطلب' (Submit Application) button and a 'تاريخ انتهاء الرخصة' (License Expiry Date) field.

الباب الثالث

المتطلبات المكانية

- 3.1 متطلبات الموقع
- 3.2 متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة
- 3.3 متطلبات اللوحات التجارية

المتطلبات المكانية

3.1

متطلبات الموقع:

التصنيف	جزء من مبنى قائم	موقع مستقل
داخل النطاق العمراني	1. أن يكون النشاط ضمن المباني التجارية أو مباني الاستخدام المختلط، ويسمح بالأكشاك داخل المجمعات التجارية. 2. أن تكون المنشأة ضمن دور أرضي أو أرضي وميزانين ويستثنى من ذلك أن يكون ضمن الأدوار المتكررة في المباني التجارية، والمجمعات التجارية، ومرافق الإيواء السياحي. 3. أن يكون النشاط في المناطق المسموح بها وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.	
خارج النطاق العمراني	في المناطق المسموح بها وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.	
المنطقة / الشوارع	يكون موقع النشاط على شارع مخصص للاستخدام التجاري حسب المخططات ووثائق البناء المعتمدة.	
الارتدادات المطلوبة	وفق نظام البناء المعتمد في المنطقة الواقع بها النشاط .	
الحد الأدنى لمساحة المراكز	40 م ² .	72 م ² .
الحد الأدنى لمساحة الكشك	6 م ² داخل المجمعات التجارية والمباني المغلقة. 4 م ² في الأسواق الشعبية.	
الارتفاعات المسموح بها	وفق نظام البناء المعتمد في المنطقة الواقع بها النشاط .	
التشجير	وفق ضوابط التشجير المعتمدة من الوزارة.	
نسبة التغطية	لا ينطبق	وفق نظام البناء المعتمد في المنطقة الواقع بها النشاط.
المواقف المطلوبة		

الحد الأدنى لمساحة الحمامات الصحية وغرف التدليك في حال اضافتها:

#	الخدمة	الحد الأدنى للمساحة لكل وحدة
1	غرفة التدليك (المساج) لكامل الجسم	6 م ²
2	غرفة حمام البخار	1.4 م ² / للفرد
3	غرفة الساونا	1.4 م ² / للفرد
4	غرفة الجاكوزي	1.4 م ² / للفرد
5	غرفة استحمام (إذا تطلب ذلك)	3 م ²
6	منطقة العناية بالأيدي والارجل	3 م ² / لكل كرسي خدمة
7	منطقة تدليك جزء من الجسم وهي كالتالي (الأيدي، الأرجل، الرقبة، الرأس)	3 م ² / لكل كرسي خدمة
8	منطقة انتظار واستقبال	10 م ² وألا يقل عرض الممرات عن 2 م

3.2

متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة:

1. يسمح بممارسة الأنشطة الإضافية المعتمدة من الوزارة وفق الشروط التالية:
 - ألا يتجاوز مجموع مساحات الأنشطة المضافة عن 50 % من المساحة الإجمالية الواردة في الترخيص.
 - المحافظة على الحد الأدنى لمساحة النشاط الرئيسي.
 - ألا تقل مساحة النشاط الإضافي عن 6 متر مربع ويستثنى من ذلك مكائن الخدمة الذاتية.
2. يسمح بممارسة الأنشطة المتجانسة المعتمدة من قبل الوزارة ضمن المساحة الواردة في الترخيص.

3.3

متطلبات اللوحات التجارية:

1. يجب التقيد بمتطلبات اللوحات التجارية حسب نطاق تطبيقها ووفقاً لتسلسل الأولويات التالي:
 - الكود العمراني أو الموجهات التصميمية للهويات العمرانية للمنطقة الواقع فيها النشاط (إن وجد).
 - الدليل التنظيمي الصادر من الأمانة التي يقع النشاط في حدود نطاقها.
 - الدليل الإرشادي للوحات التجارية الصادر من الوزارة.
2. يجب أن تكون بيانات اللوحة مطابقة لبيانات الترخيص.
3. يجب إزالة اللوحات التجارية بعد إلغاء الترخيص وتسليم الموقع بحالة جيدة وإعادة الوضع لما كان عليه قبل التركيب.
4. يكتمل باللوحة المسطحة أمام المدخل الرئيسي للمبنى في حال كانت المنشأة جزء من مبنى وليس له واجهة على الشارع على أن يتم تركيب لوحة داخلية عند مدخل المنشأة موضحاً عليها الأسم التجاري للمنشأة.

المتطلبات الفنية

- 4.1 المتطلبات الفنية العامة
- 4.2 المتطلبات الانشائية
- 4.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام
- 4.4 متطلبات الدرج والأرصعة الخارجية
- 4.5 متطلبات الجدران الداخلية
- 4.6 متطلبات الأرضيات
- 4.7 متطلبات الأسقف
- 4.8 متطلبات الإضاءة
- 4.9 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق

المتطلبات الفنية

4.1

المتطلبات الفنية العامة:

1. الالتزام بتطبيق متطلبات كود البناء السعودي (والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: المتطلبات الإنشائية، المتطلبات الكهربائية، متطلبات الميكانيكية، متطلبات التهوية والتكييف، المتطلبات الصحية، متطلبات ترشيد الطاقة، وغيرها) - فيما يخص نشاط مراكز الاسترخاء والعناية بالجسم، مع تنفيذ جميع الأعمال والتجهيزات والمواد طبقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.
2. الالتزام باعتماد كافة أعمال التصميم والإشراف على التنفيذ من قبل مكاتب هندسية معتمدة لدى الوزارة.

4.2

المتطلبات الانشائية:

1. يجب أن تكون أرضيات حمام (البخار، الساونا، الجاكوزي) و الجدران مغطاة بالبلاط أو أي مادة أخرى مناسبة لطبيعة النشاط شريطة أن تكون سهلة التنظيف ومانعة للانزلاق. للمراجعة (تكرار)
2. يجب أن يكون داخل أرضيات حمام (البخار، الساونا، الجاكوزي) تصريف أرضي لضمان عدم تجمع المياه.
3. يسمح بتخصيص منطقة أو غرفة للاستقبال في مدخل المنشأة/ المحل على أن تكون منطقة الاستقبال منفصلة عن باقي أقسام المنشأة بجدار يعزل الرؤية عن بقية أقسام المحل/المنشأة.
4. يجب أن تكون أبواب غرف التدليك كامل الجسم تدعم خصوصية المستفيد.
5. في حال وجود مقاعد داخل غرفة حمام (البخار، الساونا، الجاكوزي) يجب أن تكون من الرخام أو السيراميك أو مكونة من الفيرجلاس أو البلاستيك المقوى وما في حكمها.

4.3


متطلبات الواجهات والمظهر العام:

1. يجب أن يكون تصميم مكونات واجهة المحل/المنشأة وفقاً للكود العمراني أو الموجبات التصميمية للهويات العمرانية للمنطقة التي يقع بها النشاط وفي حال عدم وجوده، يكون تصميم الواجهة وفقاً لما تم اعتماده في الترخيص الصادر من الأمانة/البلدية.
2. يمنع تركيب الأسلاك الكهربائية والأبواب الصحية وغيرها من تمديدات الخدمة ووحدات التكييف الخارجية على واجهة المبنى أو بشكل ظاهر على السطح.

مثال:



مثال:



3. واجهة المنشآت الخاصة بالنساء يسمح بأن تكون أحد الخيارات التالية:

- أن تكون الواجهة من الزجاج الشفاف السكوريث وما في حكمه بسماكة لا تقل عن 12 ملم وتشمل أبواب بعرض لا يقل عن 90 سم للأبواب المفردة، وبعرض لا يقل عن 160 سم للأبواب المزدوجة على أن تكون منطقة الاستقبال منفصلة عن باقي أقسام المنشأة بجدار يعزل الرؤية تماماً عن بقية المنشأة.
- أن تكون واجهة المنشأة من الزجاج المعتم الذي لا يسمح برؤية من الداخل على أن تكون من السكوريث وما في حكمه بسماكة لا تقل عن 12 ملم وتشمل أبواب بعرض لا يقل عن 90 سم للأبواب المفردة، وبعرض لا يقل عن 160 سم للأبواب المزدوجة.


4. واجهة المنشآت الخاصة بالرجال كالتالي:

- فيجب أن تكون واجهة المنشأة من الزجاج الشفاف السيكوريث وما في حكمه بسماكة لا تقل عن 12 ملم وتشمل أبواب بعرض لا يقل عن 90 سم للأبواب المفردة، وبعرض لا يقل عن 160 سم للأبواب المزدوجة.

4.5

متطلبات الدرج والأرصفة الخارجية:

1. يجب الالتزام بتحقيق متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة طبقاً للفصل (1009) والباب (11) من كود البناء السعودي (SBC 201) وحسب دليل معايير الوصول الشامل للمنشآت.



2. يجب أن يكون الدرج الخارجي للمبنى/ المحل مصنوعاً من مواد آمنة ومقاومة للانزلاق وشديدة التحمل، كالجرانيت والرخام المعالج والطلاء الخشن بمادة الإيبوكسي والسيراميك والبورسلين وما يماثلهم من مواد أخرى.
3. يجب توفير منحدر للأشخاص ذوي الإعاقة في حدود المنشأة، ويستثنى من ذلك المنشأة المتواجدة في مباني توفر متطلبات للأشخاص ذوي الإعاقة.
4. يجب أن يكون المنحدر خالياً من العيوب ولا يؤثر على الرصيف الخارجي ولا يسبب أي تشوه بصري.
5. يجب أن يكون الدرج والمنحدر ضمن حدود المنشأة.
6. يجب أن يخلو الدرج والأرصفة الخارجية ومنحدر الأشخاص ذوي الإعاقة من أي تركيبات أو معدات تعيق دخول المنشأة أو الخروج منها أو الإخلاء السريع في حالات الحوادث أو الطوارئ أو الإصابات.
7. يجب الالتزام بالميل المسموح بها - حسب معايير الوصول الشامل للمنشآت- لمنحدر الرصيف للأشخاص ذوي الإعاقة.

4.5

متطلبات الجدران الداخلية:

1. يجب أن تكون أسطح الجدران والفواصل الجدارية مقاومة للرطوبة، مقاومة للحريق، وقابلة للتنظيف.
2. يوصى بأن تكون الزوايا بين الجدران وكل من الأرضيات والأسقف غير حادة ويفضل أن يكون بها استدارة أو ميل بزاوية 45 درجة ليسهل تنظيفها وتطهيرها، ولمنع تراكم الملوثات.
3. يجب أن يراعي في جدران الأكشاك النسائية الخصوصية بحيث تحجب رؤية من الداخل.

مثال:




4.6

متطلبات الأرضيات:

1. يجب تشطيب الأرضيات بمواد ملائمة لنوع النشاط بما لا يتعارض مع المواد الواردة في كود البناء السعودي العام (SBC 201).

أمثلة:



2. يجب أن تكون جميع فتحات التصريف وخزانات المياه والصرف الصحي وغرف التفتيش محكمة الإغلاق.



4.7

متطلبات الأسقف:

1. يجب أن يكون السقف مصنوعاً من مواد مقاومة للحريق ولا تتأثر بالرطوبة لضمان عدم إيواء الحشرات والقوارض.
2. يسمح بتركيب السقف المستعار و استخدام الأسقف المكشوفة والهياكل الحديدية والألواح المعدنية على أن يتم الأخذ بالإعتبار متطلبات الأمن والسلامة الخاصة بالأسقف.
3. يجب أن تكون الألواح المعدنية أو الهياكل الحديدية معالجة بمواد مقاومة للصدأ، في حال استخدامها للأسقف.
4. يجب أن يراعي في جدران الأكشاك النسائية الخصوصية بحيث تحجب رؤية من الداخل.

مثال:



مثال:



4.8

متطلبات الإضاءة:

1. يجب تزويد المحل/ المنشأة ومرافقه بما فيها المخزن بوسائل ومعدات إضاءة وفقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.
2. يجب التأكد من كفاءة توزيع الضوء وتغطيته لجميع مساحات المحل/ المنشأة بما فيها المخزن، بما يضمن سلامة العاملين والمستفيدين.
3. يمنع استخدام الإنارة الغازية داخل وخارج المحل/ المنشأة.

4.9

متطلبات الوقاية والحماية من الحريق:

1. يجب الرجوع لكافة المتطلبات والاشتراطات الواردة في الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801).

مثال:



مثال:



المتطلبات التشغيلية

- 5.1 المتطلبات التشغيلية العامة
- 5.2 متطلبات التجهيزات الأساسية
- 5.3 متطلبات اللوحات الداخلية
- 5.4 متطلبات الكاميرات الأمنية
- 5.5 متطلبات الصيانة العامة
- 5.6 متطلبات النظافة العامة
- 5.7 متطلبات التحكم في النفايات
- 5.8 متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات
- 5.9 متطلبات الدفع الإلكتروني
- 5.10 المتطلبات الخاصة بالعاملين


المتطلبات التشغيلية

5.1

المتطلبات التشغيلية العامة:


1. يجب الحصول على الترخيص البلدي قبل البدء في أعمال التشغيل.
2. يمنع ممارسة نشاط مخالف لما تم الترخيص له.
3. يمنع مزاوله النشاط بعد إنتهاء الترخيص.
4. يمنع ممارسة أي نشاط إضافي غير مدرج في الترخيص.
5. يمنع ممارسة النشاط خارج حدود المنشأة المرخص له/لها أو استخدام الأرصفة العامة أو مناطق الارتداد.
6. يمنع نزع أو تغطية ملصق إغلاق المنشأة .
7. في حالة إغلاق المنشأة من قبل الأمانة/البلدية، يمنع إعادة فتح المنشأة لحين معالجة المخالفة وموافقة الأمانة/البلدية على استئناف ممارسة النشاط .
8. يجب أن تكون واجهة المنشأة خالية من الملصقات ما عدا الملصقات التي تشير إلى طريق الدخول والخروج، وأوقات العمل، وملصقات طرق الدفع الإلكتروني، وملصق رمز (QR)، وتعليمات الجهات الحكومية.
9. يسمح بتركيب لوحة أو ملصق دعائي على واجهة المنشأة وفق الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك.
10. يمنع وضع لافتات تحذيرية أو أي وسيلة كانت لمنع الوقوف أمام المنشأة والمواقف العامة.
11. يمنع إغلاق المواقف المعتمدة في رخصة البناء للمراكز التجارية والتي تكون جزء من مبنى قائم.
12. يجب توفير صندوق الإسعافات الأولية في المنشأة .
13. يجب الإحتفاظ بسجل الرقابة الصحية الصادر مع الترخيص على أن يقدمه للقائم بعملية الرقابة عند أي زيارة ويستثنى من ذلك المناطق التي تطبق نظام الرقابة الصحية الإلكترونية.
14. يمنع أي تغيير فيما يدون بالسجل من بيانات، أو ملاحظات سواء بالكشط، أو بالمحو، أو الإزالة، أو أي طريقة أخرى.
15. يسمح بتقديم الضيافة مثل: (المشروبات والحلويات والمأكولات الخفيفة).
16. يمنع استخدام الأجهزة ذات الاستخدام الطبي.
17. يمنع استخدام أجهزة التسمير (التان) التي تعمل بالأشعة فوق البنفسجية.
18. يمنع استخدام أجهزة الوشم (التاتو، المايكروبلدينج) أو أي أجهزة تعمل بتقنية الليزر والوخز بالإبر.

أمثلة:



19. يجب أن تكون جميع المساحيق والمستحضرات والأدوات والأجهزة المستخدمة لممارسة الإسترخاء والعناية بالجسم مطابقة لمواصفات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس ومتطلبات الهيئة العامة للغذاء والدواء.
20. يمنع استخدام المنتجات مجهولة المصدر والمنتجات التي تحتوي على مواد دوائية ويجب الإلتزام بتعليمات سلامة منتجات التجميل الصادرة عن الهيئة العامة للغذاء والدواء.
21. يمنع دخول الرجال لمراكز الاسترخاء والعناية بالجسم الخاصة بالنساء ويستثنى من ذلك الحالات الطارئة.
22. يمنع دخول النساء لمراكز الاسترخاء والعناية بالجسم الخاصة بالرجال.
23. يجب تركيب لافتة على الباب الخارجي للمنشأة يذكر فيها عبارة (ممنوع دخول الرجال) في مراكز الإسترخاء والعناية بالجسم النسائية.
24. يمنع تقديم الخدمة خارج المنشأة (الخدمات المنزلية) إلا بعد الحصول على التصريح المخصص لذلك (منصة بلدي).
25. يمنع دخول و تقديم الخدمة لمن هم دون الثامنة عشرة عاماً إلا بمصاحبة ولي الأمر.
26. يجب أن تكون مغاسل الشعر مجهزة بمياه باردة وساخنة.
27. يجب أن تكون مغاسل الأيدي مُجهّزة بمياه ساخنة وباردة وصابون سائل ومناشف ورقية أو مجفّفات بالهواء الساخن أو كليهما.
28. يجب توفير مصيدة للحشرات والقوارض واحدة على الأقل.
29. يجب توفير جهاز تعقيم واحد على الأقل ويجب تعقيم الأدوات التي لا تستخدم لمرة واحدة بعد كل استخدام.
30. في حال تقديم خدمة العناية بالأيدي والقدمين لابد من توفير أحواض لغسل الأيدي وأخرى للأقدام سواء كانت متحركة أو ثابتة.
31. يجب تعقيم وتنظيف أدوات العناية بالأظافر بعد كل استخدام.
32. يسمح بتوفير أدوات عناية بالأظافر ذات الإستخدام الواحد مثل أعواد إزالة الجلد الميت والمبرد.
33. عند تقديم خدمة إزالة الشعر بالشمع يجب مراعاة التالي (استخدام الأعواد الخشبية ذات الاستخدام الواحد، المحافظة على نظافة جهاز تسخين الشمع ، عدم النفخ على الشمع عن طريق الفم).


مثال:



33. يجب توفير الأدوات ذات الاستخدام الواحد مثل: (فوط، الملابس الداخلية، أدوات عناية الاظافر، الملاءات).
34. يقتصر تقديم الخدمات التالية فقط داخل الاكشاك : تدليك الوجه ، تدليك الأيدي، تدليك الارجل، تدليك الرقبة ، تدليك الرأس.
35. في حال تقديم خدمة تدليك جزء من الجسم التي تقتصر على (تدليك الأيدي، تدليك الأقدام، تدليك الرأس، تدليك الرقبة) فيجب توفير حواجز تفصل كل مستفيد/مستفيدة عن الآخر للحفاظ على الخصوصية.
36. يجب توفر لوحة "مشغول" على باب غرفة التدليك ويجب استخدامها في حال إشغال الغرفة.
37. يجب توفر مفتاح رئيسي (Master key) فعال لفتح كافة أبواب المنشأة على أن يكون بحوزة مديرة/مدير المركز .

- .38 يمنع تقديم أي خدمات أو استشارات طبية أو استخدام المستحضرات الطبية.
- .39 يسمح توفير وحدة عرض مستقلة لعرض مستحضرات التجميل والعناية.
- .40 يسمح بيع مستحضرات التجميل والعناية بعد اضافتها كمنشآت إضافية على الرخصة.
- .41 يجب أخذ موافقة الجهة المختصة الأمانة/ البلدية في حال الرغبة في تغيير مساحة المنشأة .
- .42 يمنع دخول المستفيد إلى منطقة التدليك إلا برفقة العامل.
- .43 يمنع تواجد أكثر من مستفيد داخل غرف التدليك (المساج).
- .44 يجب أن يجهز حمام البخار والساونات بجهاز لضبط كمية البخار ودرجة الحرارة.

مثال:



- .45 يجب الاهتمام بأساليب التهوية وطرد الهواء الساخن والروائح غير المرغوبة داخل كافة أقسام المنشأة .
- .46 يمنع ممارسة الحمامة.
- .47 يجب توقيع إقرار بتحمل مسؤولية تقديم الخدمة لمن لديهم أمراض مزمنة مثل (أمراض القلب، الجهاز التنفسي) وغير ذلك من الأمراض التي قد تسبب لهم الأضرار كما يحق لصاحب المنشأة الامتناع عن تقديم الخدمة في حالة اتضح أن المستفيد مصاب بمرض مزمن.
- .48 يجب توفير غطاء ذو استخدام مرة واحدة لتغطية أسرة التدليك ويجب تغييره مباشرة بعد كل مستفيد.
- .49 يجب تنظيف وتطهير كافة أقسام المنشأة والمفاتيح والأفياش داخل حمام البخار والساونات أو قرب مصادر المياه.
- .50 يمنع وجود اسلاك كهربائية داخل غرف حمام البخار والساونات.

5.2

متطلبات التجهيزات الأساسية:

1. يجب توفر ما يلي في جميع مراكز الاسترخاء والعناية بالجسم:
 - منطقة/غرفة استقبال.
 - منطقة/غرفة انتظار.
 - خزنة لحفظ الأغراض الشخصية للمستفيد في حال تقديم خدمة التدليك لكامل الجسم /حمام البخار أو الساونات .
2. يسمح بتوفير غرفة للاستحمام في غرفة التدليك لكامل الجسم وحمام البخار أو الساونات .
3. يسمح بتوفير غرفة لتبديل الملابس.

5.3

متطلبات اللوحات الداخلية:

1. يجب وضع الرمز الإلكتروني الموحد QR على واجهة المحل/المنشأة (ملصق، لوحة) لاستعراض الوثائق النظامية مثل الترخيص والوثائق الحكومية، على أن يكون متاح الوصول له خارج أوقات العمل، ويسمح عرض الرمز في مكان ظاهر في وحدة المحاسبة أو منطقة خدمة العملاء، ولا يلزم طباعة الوثائق الموجودة في الرمز الموحد وتثبيتها أو عرضها داخل المنشأة.
2. يجب أن يكون الرمز بحالة سليمة وخالي من العيوب.



مثال:



مثال:



3. في حال رغبة المستفيد عرض الوثائق والملصقات، كإرشادات والتنبيهات (أرقام البلاغات، منع التدخين، إرشادات الدفاع المدني، أوقات العمل الرسمية، أي وثائق أخرى خاصة بالمنشأة وغيرها) يجب عرضها على مستعرض لودي أو شاشة أو إطار واحد أو أكثر وأن تكون بحالة سليمة وخاليه من العيوب.



مثال:



مثال:



مثال:



5.4

متطلبات الكاميرات الأمنية:

1. يجب تركيب كاميرات أمنية وفقاً لما ورد في نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولائحته التنفيذية.

مثال:



5.5

متطلبات الصيانة العامة:

1. يجب القيام بالصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات، ومنها:

- صيانة اللوحات التجارية والحفاظ عليها خالية من التشققات والكسور والأعطال.
- صيانة الواجهات والمحافظ عليها خالية من العيوب مثل الكسور والشروخ الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.

مثال:





مثال:



- صيانة الجدران والتأكد من خلوها من المصقات، والعيوب، والتشققات والشروخ الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.

- صيانة الأرضيات والجدران الداخلية و الأسقف والحفاظ على نظافتها والتأكد من خلوها من العيوب والتشققات الكبيرة الواضحة.
- صيانة أجهزة التكييف والتأكد من فعاليتها وسلامة التمديدات وعدم وجود تسريبات منها، ويمنع تجميع المياه في أوعية مكشوفة.
- صيانة مصابيح الإضاءة بشكل دوري، والتأكد من عدم وجود مصابيح معطلة أو مكسورة.



- صيانة تمديدات الخدمة بما فيها تمديدات الغاز والصرف الصحي والأسلاك الكهربائية، والتأكد من تغطيتها في جميع أجزاء المبنى الداخلية كالأسقف والجدران والأرضيات.

5.6

متطلبات النظافة العامة:

1. يجب الحفاظ على نظافة مكونات المنشأة مثل : (الأرضيات والأسقف والجدران واللوحات والواجهات الخارجية والأرصفة المحاذية لواجهة المنشأة) والتأكد من خلوها من الأوساخ والأتربة المتراكمة أو البقع صعبة الإزالة.
2. يجب توفير أوعية النفايات التي لا تفتح باليد مثل: ذات الفتح التلقائي أو التي تفتح بالقدم. مكررة بدورات المياه.
3. يجب تزويد أوعية النفايات بأكياس بلاستيكية.
4. يمنع وضع النفايات خارج الأوعية أو الحاويات الخاصة بها.
5. يجب تفريغ الأوعية أو الحاويات الخاصة بالنفايات بشكل دوري، بما يضمن عدم تجاوزها لسعة الحاوية.
6. يجب التأكد من عدم وجود قوارض، أو حشرات، أو آفات الصحة العامة، أو مخلفاتها داخل المنشأة .
7. يجب التأكد من أن الأدوات المستخدمة لمرة واحدة تم التخلص منها.

أمثلة:



8. يمنع تراكم الأتربة على النوافذ أو مصادر الإضاءة والتهوية.
9. يمنع تسرب أو طفح مياه الصرف الصحي داخل المنشأة .

5.7

متطلبات التحكم في النفايات:

1. يجب الالتزام بالمتطلبات والإرشادات الصادرة من قبل الوزارة والمركز الوطني لإدارة النفايات.
2. يوصى بتوفير صناديق لفرز النفايات حسب نوعها وفقاً للمواصفات المعتمدة من قبل الجهات الرسمية.

5.8 متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات:

يجب الالتزام بالمتطلبات التالية:

1. الحفاظ على النظافة الدورية لدورات المياه والمغاسل والمصليات.
2. توفير صابون الأيدي.
3. توفير المناشف الورقية أو أجهزة التجفيف.
4. توفير أوعية النفايات التي لا تفتح باليد مثل: ذات الفتح التلقائي أو التي تفتح بالقدم.

5.9 متطلبات الدفع الإلكتروني:

1. يجب توفير وسائل دفع إلكتروني صالحة وجهازة للإستخدام.



2. يمنع رفض استخدام وسائل الدفع الإلكتروني.
3. يجب وضع ملصق لخيارات الدفع الإلكتروني المتوفرة على واجهة المنشأة أو داخل المبنى.

5.10

المتطلبات الخاصة بالعاملين:

1. يجب الإلتزام بالقرارات والأنظمة الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص، القرار الوزاري لتنظيم اشتراطات زبي العاملين) حيث تتضمن عدة بنود يجب التقيد بها في بيئة العمل، على أن يتم الإلتزام بالمتطلبات التالية:
 - التزام العاملين بإرتداء الملابس الخارجية النظيفة والتي تؤمّن مظهر مهني لائق ويتناسب مع مهام العامل.
 - يجب حمل بطاقة العمل للعاملين، أو وجود أسم الموظف والمنشأة على الزي الخاص بالمنشأة.
 - تقيّد جميع العاملين بالمحافظة على النظافة الشخصية.
 - التوقف عن العمل في حال ظهور أي أعراض مرضية.
 - عدم استخدام المنشأة للسكن.
 - عدم التدخين إلا في الأماكن المخصصة لذلك.
2. الحصول على شهادة صحية للعاملين في الأنشطة المتعلقة بالصحة العامة.
3. يجب الحصول على شهادة مهنية للأنشطة التي تتطلب ذلك (إن وجدت).
4. الإلتزام بأخلاقيات المهنة بعدم التعرض للمناطق الحساسة بجسم العميل.
5. يجب امتناع العاملين عن الممارسات الصحية الخاطئة مثل: (لمس الأنف، لمس الفم) أثناء ممارسة العمل.
6. يجب التزام العاملين بالممارسات الصحية الصحيحة مثل: (ارتداء الكمامات ، تعقيم اليدين) أثناء ممارسة العمل.
7. فيما يتعلق بالخدمة المنزلية يمنع تقديم الخدمة للرجال من قبل النساء أو العكس.
8. يمنع عمل النساء في المراكز الرجالية.
9. يمنع عمل الرجال في المراكز النسائية.

الباب السادس

الأحكام العامة والتظلمات

6.1 الأحكام العامة
6.2 التظلمات والشكاوى

الأحكام العامة والتظلمات

6.1

الأحكام العامة:

1. على الأمانات والبلديات مراقبة تنفيذ هذه الاشتراطات حسب اختصاصها في جميع المحلات والمنشآت التجارية وإيقاع العقوبات بحق المخالفين.
2. بطاقات الأنشطة الموجودة على منصة بلدي هي جزء لا يتجزأ من هذه الاشتراطات بما لا يتعارض مع المتطلبات الواردة بهذا الاشتراط.
3. يلتزم صاحب الترخيص بالأنظمة والتعليمات الصادرة من قبل الجهات الحكومية الأخرى فيما يتعلق بمتطلبات النشاط المرخص له.
4. يجب الالتزام بالأنظمة واللوائح والقرارات الوزارية ذات العلاقة الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

6.2

التظلمات والشكاوى:

يمكن التظلم من تطبيق الأحكام والضوابط والاشتراطات أمام لجان النظر في التظلمات والشكاوى في الأمانة / البلدية المعنية، وفقاً لما ورد في نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية ووفقاً للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وفيما يخص مخالفات كود البناء السعودي فيتم ضبطها وتوثيقها من قبل الجهات ذات العلاقة بنظام تطبيق كود البناء السعودي، وأما ما هو خارج عن اختصاص الوزارة فيتم التظلم منه أمام الجهات المختصة وفق أنظمتها.

الباب السابع

الأدلة المرجعية

7.1 الأدلة المرجعية

الأدلة المرجعية

7.1

الأدلة المرجعية

1. نظام إجراءات التراخيص البلدية ولأحته التنفيذية الصادر من وزارة البلديات والإسكان.
2. الأنظمة واللوائح والقواعد التنفيذية والفنية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان .
3. الدليل الإرشادي للوصول الشامل في البيئة العمرانية الصادر من مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.
4. المتطلبات الوقائية للحماية من الحريق الصادرة من الدفاع المدني.
5. نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولأحته التنفيذية.
6. دليل التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
7. الأنظمة واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
8. اللائحة التنفيذية لنظام منتجات التجميل الصادرة عن الهيئة العامة للغذاء والدواء.
9. تعليمات السلامة لمنتجات التجميل الصادرة عن الهيئة العامة للغذاء والدواء.
10. دليل تصنيف المنتجات في الهيئة العامة للغذاء والدواء.
11. معايير واشتراطات خدمات التعقيم الطبي خارج المنشأة الصحية
12. اللائحة الفنية لادعاءات مستحضرات التجميل والعناية الشخصية الصادرة عن الهيئة العامة للغذاء والدواء.
13. الأنظمة واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
14. المتطلبات والارشادات الصادرة من قبل الوزارة والمركز الوطني لإدارة النفايات.
15. لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية.
16. كود البناء السعودي وخصوصاً إصداراته التالية:
 - كود البناء السعودي العام (SBC 201).
 - مجموعة الأكواد الإنشائية (SBC 301-306).
 - الكود السعودي الكهربائي (SBC 401).
 - الكود السعودي الميكانيكي (SBC 501)
 - الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC 601).
 - الكود السعودي الصحي (SBC 701).
 - الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801).

